

## وزارة المالية دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

### ارشادات الرد الضريبي للدبلوماسيين

- يقتصر رد الضريبة العامة على المبيعات المفروضة على " السلع " فقط التي يشتريها اعضاء السلك الدبلوماسي والسلك القنصلي المسلكي والموظفين الدبلوماسيين في المنظمات الدولية المعتمدين لدى المملكة .
- لا يشمل الرد للضريبة العامة على المبيعات المفروضة على فواتير " الخدمات " التي يشتريها اعضاء السلك الدبلوماسي والسلك القنصلي المسلكي والموظفين الدبلوماسيين في المنظمات الدولية المعتمدين لدى المملكة ( مثل المطاعم والفنادق خدمات واشتراكات الهواتف .... الخ ) .
- لا يجوز رد الضريبة الخاصة والضريبة العامة المدفوعة على السلع والخدمات الخاضعة للضريبة الخاصة.
- مبلغ المشتريات المسموح رد الضريبة العامة على المبيعات المفروضه عليه لا يزيد على (٧٥٠٠) دينار عن كل ثلاثة أشهر.
- يقتصر الرد الضريبي على الفاتورة التي تزيد قيمة المشتريات فيها على (٢٠٠) دينارفاكثر.
- يتم تقسيم السنه لاربع فترات فقط ولا يجوز عمل تداخل بينهما بحيث تقدم المطالبات بعد انتهاء الفترة وخلال الثلاث أشهر اللاحقة.
- يرفق بالنموذج المعتمد لطلب رد الضريبة للدبلوماسيين المرفقات التالية:-
  - ١- فواتير الشراء الأصلية المعدة حسب قانون الضريبة العامة على المبيعات.
  - ٢- صورة عن الهوية الدبلوماسية لطالب الرد سارية المفعول.
  - ٣- كتاب تغطية من الخارجية بطلبات الرد المرسله للدائرة لكل سفارة على حدة.
- ان يدوّن على فاتورة الشراء الرقم الدبلوماسي لطالب الرد بالاضافة الى اسمه حسب جواز السفر.
- في حال كانت الفواتير على شكل فاتورة كاش يجب ان تتضمن اسم الدبلوماسي ورقمه الدبلوماسي وتعتمد في حال كتابة الاسم وختمها من قبل التاجر .
- ان تكون الجهة البائعة مسجلة في شبكة مكلفي الضريبة العامة على المبيعات اصولا.
- تعتبر بطاقات الاعفاء الممنوحة للدبلوماسيين منتهية حكما اعتبارا من بداية يوم . ٢٠١٨/١/١

المدير العام

بشار صابر ناصر

